لاجل الناس ربما ولو نفع الانسان عليه باب ملاحظة الناس والاحتراز
من نظرة فلوغم الباطنة لافسد عليه اكثر ابواب الخير وضيع على نفسه
شيأ عظيما من مهمات الدين وليس هذا طريق العارفين ورد في الصحيح
البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت هذه الآية ولا تجهر
بصلاتك ولا تخافت بها فصل اعلم ان فضيلة الذكر غير منحصرة
في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها بل كل عامل لله بطاعة فهو
ذاكر لله تعالى كذا قاله سعيد بن جبير رضي الله عنه وغيره من العلماء وقال عطا
رحمه الله مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلي
وتصوم وتنكح وتطلق وتحج واشباه هذا فصل قال الله تعالى ان
المسلمين والمسلمات الى قوله والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم
مغفرة واجرا عظيما وروينا في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق المفردون قالوا وما المفردون
يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات قلت روي المفردون بتشديد
الراء وتخفيفها والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد واعلم ان هذه الآية الكريمة
مما ينبغي ان يهتم لمعرفتها صاحب هذا الكتاب وقد اختلفت في ذلك فقال
الامام ابو الحسن الواحدي قال ابن عباس المراد بذكرون في اد بار الصلوات
وغدوا وعشيا وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا وراح من منزله
ذكر الله تعالى وقال مجاهد الذاكرون من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات حتى يذكر
الله تعالى قائما وقاعدا ومضجعا وقال عطا من صلى الصلوات الخمس يحق عليه
فهو داخل في قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات هذا اقل الواجب
وقد جاء في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم اذا يقظ الرجل اهله من الليل فصليا او صلى ركعتين جميعا كتبا
في الذاكرين والذاكرات هذا حديث مشهور رواه ابو داود وابن ماجة
في سننه وسئل الشيخ الامام ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذي
يصير به من الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار المأثورة المثبتة صباحا
ومساء في الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهي مثبتة في كتابه عمل
اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا والله اعلم فصل اجمع العلماء على
جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث وللجنب والحائض والنفساء وذلك في التسبيح
والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء وغير
ذلك ويحرم قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء سواء قليلا او كثيرا
حتى بعض آية ويجوز لهم ان يجروا القرآن على القلب من غير لفظ وكذلك النظر في المصحف
واسراره على القلب قال اصحابنا ويجوز للجنب والحائض ان يقولا عند المصيبة
انا لله وانا اليه راجعون وعند ركوب الدابة سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا
له مقرنين وعند الدعاء ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار واذا اراد القرآن ونحوها ان يقولا بسم الله والحمد لله اذا لم يقصدا القرآن
سواء قصد الذكر او اطلق ويجوز لهما قصد القرآن ويجوز لهما قراءة
ما نسخت تلاوته كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة واذا قال لانسان اخذ الكتاب
بقوة او قال ادخلوها بسلام امنين ونحو ذلك فان قصد غير القرآن لم يحرم وان اطلق
فعلى الخلاف فيما يجوز لهما القراءة فان احدث بعد ذلك لم يحرم عليه القراءة كما لو
اغتسل فاحدث ثم احدث ثم لا فرق بين ان يكون تيممه لعدم الماء في الحضر او في السفر وبين
ان يكون التيمم بعده وان احدث وقال بعض اصحابنا اذا كان في الحضر صلى به وقرأ
به في الصلاة ولا يجوز ان يقرأ خارج الصلاة والصحيح جواز ذلك مطلقا لانه تيممه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)